مشاركة خليجية ومحلية واسعة في مؤتمر المتقاعدين

د. صلاح العبد الجادر

قال رئيس المشروع الوطني للمتقاعدين د.صلاح العبدالجادر إن إطلاق المؤتمر الثاني للمتقاعدين في الكويت 21 الجاري برعاية نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية أنس الصالح تحت شعار «التقاعد.. طريق الريادة» دليل اهتمام وإيمان من قبل مسؤولي الحكومة ومنظمات المجتمع المدني بالدور الكبير الذي يمكن للمتقاعدين أداءه في تنمية وتطوير الأداء الاقتصادي والاجتماعي للكويت ضمن خططها التنموية.

وأضاف العبدالجادر في، تصريح صحافي، بمناسبة اقتراب إطلاق فعاليات المؤتمر 21 الجاري بمشاركات محلية وخليجية واسعة متوقعة في الراديسون ساس ان المؤتمر سيتناول ضمن فعالياته دورات تدريبية مختلفة ومحاضرات متخصصة وإطلاق منتدى الحوار الأول للمتقاعدين ومحاضرات متخصصة بالإضافة إلى إطلاق مؤشر التقاعد في الكويت وإقامة حفل تكريم المتقاعدين وفعاليات الصحة النفسية ومعرض للمشاريع الناجحة للمتقاعدين وعرض أفلام توثيقية عن التقاعد وطرح مبادرات مختلفة واستضافة متحدث عالمي حول التقاعد وإصدار كتاب تجارب ومشاريع ناجحة للمتقاعدين.

برنامج خليجي موحد لحماية الثروة السمكية

محمد راتب

قام رئيس الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية م. فيصل الحساوي بحضور الاجتماع الـ 28 للجنة التعاون الزراعي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية والذي اقيم في العاصمة البحرينية (المنامة) والذي ناقش العديد من الموضوعات الحيوية والمهمة والتي تمس القطاع الزراعي والحيواني والسمكي والموضوعات ذات الاهتمام الخليجي المشترك ومنها قانون (النظام) الموحد لاستغلال وحماية الثروة المائية الحية وضرورة بحث سبل تنميتها والحفاظ عليها.

وحث الاجتماع على ضرورة عمل برامج توعوية وارشادية حول استغلال وحماية الثروة السمكية في دول الخليج العربي مما سوف يكون له تأثير ايجابي على مستقبل الثروة السمكية الخليجي.

كما تطرق الاجتماع إلى مناقشة الدليل الخليجي لإجراءات الحجر البيطري وبحث سبل إقرار الدليل الخليجي لإجراءات الحجر وما يتطلبه ذلك من اشتراطات لضمان تسهيل عملية العمل به وحث الاجتماع على ضرورة متابعة عملية تحديث قائمة المبيدات المقيدة والمحظورة والمبيدات الزراعية وذلك لتعزيز سبل الحفاظ على الصحة العامة.

الرويلي: نحرص على استثمار طاقات الشباب بدعم مبادراتهم

«الشباب» تعلن عن دعمها ورعايتها لبرنامج البروتيجيز

بدور الرويلي وم.دانة حمادة وفواز الشمري خلال المؤتمر الصحافي (ريليش كومار)

عاطف رمضان

أعلنت وزارة الدولة لشؤون الشباب عن رعايتها للموسم السابع من برنامج البروتيجيز لتطوير الشباب الذي ينطلق في بداية يوليو المقبل ولمدة 6 أسابيع.

وأكدت ممثل وزارة الدولة لشؤون الشباب في ادارة اعداد القادة بدور الرويلي خلال مؤتمر صحافي أقيم أمس في مقر الوزارة بحضور أعضاء البرنامج وعدد من المسؤولين في الوزارة، ان الوزارة تدرك أهمية الشباب لانهم حاضر الكويت ومستقبلها المشرق، إذ حرصت على استثمار الطاقات الشبابية وذلك عن طريق دعم مبادراتهم.

واضافت ان من أهم المبادرات التي استثمرتها الوزارة مبادرة برنامج البروتيجيز للسنة الثانية على التوالي لإطلاق الجيل السابع من هذا البرنامج الشبابي الهادف.

وقالت الرويلي إن الوزارة بادرت منذ تأسيسها إلى العمل على تنمية قدرات الشباب واستثمار أوقات فراغهم بأنشطة متنوعة، تمكنهم من إبراز طاقاتهم ومواهبهم حرصا منها على تمكينهم وتأهيلهم وتعزيز قدراتهم، لكون هذه الفئة تشكل 72٪ من المجتمع ولا بد أن تكون شريكا وقائدا لعملية التنمية ونهضة البلاد، فالآمال تبنى عليها وهي موضع التطلعات.

حمادة: تخريج 150 شاباً وشابة عبر «البروتيجيز» حققوا تميزاً في مجالاتهم العملية

وأضافت: اننا ندرك أهمية توفير المساحات لصناعة قيادات في الكويت من قبل الشباب، وإتاحة الفرصة لأن يبدعوا، واستثمار إمكاناتهم ومهاراتهم وقدراتهم للاستفادة منها لمساعدة المجتمع الكويتي، فتحقيق التنمية والريادة يكونان دائما بسواعد الشباب، ورؤية الكويت تتحقق بوجود الشباب وتطلعات سمو الأمير بأن تكون الكويت مركزا ماليا وتجاريا عالميا تتجسد بإبداعات الشباب.

من جانبها، أعربت مدير مشروع برنامج البروتيجيز م.دانة حمادة عن سعادتها بهذا التعاون مع وزارة «الشباب» للسنة الثانية على التوالي، مشيرة الى ان هذا الدعم من قبل الوزارة يحقق الأهداف التي تسعى اليها الوزارة، وهو ما يسعى البرنامج ايضا الى تحقيقه في موسمه السابع».

وأوضحت أن مثل هذا الاهتمام سيساعد البرنامج كثيرا في وصوله إلى أكبر عدد من الشباب والشابات في دولتنا الحبيبة الكويت، مبينة أن البرنامج منذ تأسيسه قبل سبع سنوات استطاع تخريج 6 أجيال بمجموع 150 شابا وشابة استطاعوا تحقيق تميز ملحوظ في مجالاتهم العملية، ويأتي مثالا على ذلك فوز خريجي الجيل الأول محمد المنيخ وبدر الطاحوس مؤخرا بالمركز الأول بجائزة MIT للتطبيقات التكنولوجية على المستوى العربي من خلال تطبيق (غنوه)، وتغطية نورة الهاجري كأول كويتية على غلاف جريدة واشنطن بوست كعنصر مشرف للمرأة الكويتية في الرياضات المائية، وتبوأ فيصل الدويهيس مقعد أمين سر مجلس إدارة الهيئة العامة للشباب والكثير من الأمثلة المشرفة للشباب الكويتي والعربي.

واضافت اننا أنشأنا برنامج البروتيجيز انطلاقا من رغبتنا بتوفير المهارات الحياتية وزيادة الوعي الشباب الكويتي، وهي المهارات التي يحتاجونها لمساعدة المجتمع، متوجهة بالشكر للجامعة العربية لاختيارها برنامج البروتيجيز ضمن الادارات الناجحة على المستوى العربي.

وقالت حمادة: إن هدفنا الرئيسي يتمثل في البحث عن الشباب الموهوب ومنحه فرصة للتألق، ونأمل أن يتمكن هؤلاء الشباب من خلال المشاركة في البروتيجيز من تعلم خبرات من شأنها أن تغير حياتهم إلى الأفضل، ولذلك نشجع جميع الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و24 سنة لمعرفة المزيد عن البرنامج والتسجيل للسنة القادمة في اقرب وقت ممكن.

الخميس: المنظمون كانوا نموذجاً مشرفاً ومثلوا الكويت خير تمثيل

الملتقى الإعلامي كرّم الجهات الراعية والإعلاميين والمنظمين

ماضي الخميس يسلم درع تكريم «الأنباء» للزميل عاطف رمضان

ماضي الخميس وعدد من الإعلاميين والرعاة والمنظمين الذين تم تكريمهم خلال الحفل (محمد هاشم)

عاطف رمضان

أعرب الأمين العام للملتقى الإعلامي العربي ماضي الخميس عن شكره لجميع الجهات الإعلامية والرعاة والشخصيات والمنظمين وكل من شارك في نجاح الملتقى الإعلامي العربي الـ 14 للعام 2017، الذي عقد في 22 الى 24 ابريل الماضي تحت رعاية وحضور سمو رئيس الوزراء الشيخ جابر المبارك.

وقال الخميس في حفل تكريم أقيم بمقر الملتقى الإعلامي أمس الأول: ان هذا الاحتفال يأتي تكريما للجهات الداعمة والراعية والشباب العاملين والمتطوعين للملتقى الإعلامي والعربي الـ 14، لافتا إلى أن المنظمين كانوا نعم الفريق والشباب ونعم من مثل الكويت، مشيرا الى انهم كانوا نموذجا مشرفا، ودليلا على ان هناك العديد من الكفاءات التي تبذل من اجل ان تصل الى هدفها وهو ان يكون هناك عمل اعلامي يحقق كل هذا النجاح.

واضاف اننا نتذكر المغفور لها، بإذن الله، آلاء سعد حسين، وهي احدى الزميلات التي شاركت معنا لسنوات عديدة في الملتقى، مشيرا الى ان هيئة الملتقى الإعلامي ستتبرع نيابة عنكم جميعا لإحدى الجهات الخيرية في بداية شهر رمضان المبارك من خلال تخصيص مبلغ لعمل خيري باسمها، وذلك اكراما لوجودها معنا خلال الفترة الماضية، ونسأل الله أن يرحمها.

وضمت قائمة المكرمين خلال الحفل كلا من:

وزارة الاعلام، إدارة العلاقات العامة والاعلام، وقطاعات «الإذاعة والتلفزيون والاعلام الخارجي والتخطيط الإعلامي والتنمية المعرفية والاخبار والخدمات الإعلامية والاعلام الجديد»، وزارة الدولة لشؤون الشباب، وزارة الداخلية، الأمانة العامة للأوقاف، المعهد العربي للتخطيط، الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات، المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب، شركة state holding، fep CAPITAL، شركة حديد المصريين، ORYX INDUSTRIES، شركة زين، جريدة «الأنباء»، جريدة «القبس»، جريدة «الجريدة» وجريدة «النهار».

كما تم تكريم وكيل وزارة الإعلام طارق المزرم حيث تسلم درع التكريم نيابة عنه مدير إدارة التوجيه الإعلامي بقطاع التخطيط الإعلامي والتنمية المعرفية صالح العتيبي، والمغفور لها، بإذن الله، آلاء سعد حسن، حيث تسلمت والدتها درع التكريم. اضافة الى عدد من المنظمين الذين كان لهم دور في نجاح الملتقى الإعلامي العربي.

التنظيم دليل على أن هناك كفاءات تبذل وتصل إلى هدفها بنجاح

تملك في الدمام والخبر

مقدم 9000 د.ك

مجموعة المنار العقارية

قسط شهري 500 د.ك

أراضي سكنية استثمارية مميزة بالمملكة العربية السعودية

- صكوك شرعية صادرة من كتابة عدل الدمام والخبر.
- تبعد الأراضي 10 كم عن الراشد مول.
- تبعد الأراضي 500 م عن البحر.
- مستقبل استثماري رائع ومميز.
- بالتقسيط وبدون وساطة بنوك.

حولي - شارع المثنى، عمارة البدري، الدور الثالث 99585207

تذكيــر

بموعد اجتماع الجمعية العامة غير العادية (المؤجلة) لشركة بيان للاستثمار

يسر مجلس إدارة شركة بيان للاستثمار ش.م.ك.ع. تذكير السادة المساهمين الكرام بموعد اجتماع الجمعية العامة غير العادية (المؤجلة) للشركة المقرر انعقادها في تمام الساعة 11:00 من صباح يوم الاثنين الموافق 2017/5/22 ، في مقر الشركة الكائن في منطقة القبلة، شارع فهد السالم، مجمع سعاد التجاري، الدور 12، وبحضور ممثلي الجهات الرقابية، والمؤجلة من اجتماع الجمعية العامة غير العادية التي عقدت بتاريخ 2017/5/3 ، بنسبة حضور بلغت 58.13٪، وسوف يكون اجتماعها المؤجل صحيحا بنسبة حضور 51٪ وفقاً لأحكام القانون، وسيتم النظر في الموافقة واعتماد بنود جدول الأعمال الآتي:

جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية

1. الموافقة على تعديل المادة (1) من النظام الأساسي على النحو التالي:

النص الأصلي: تأسست طبقا لأحكام قانون الشركات التجارية رقم 1960/15 وهذا النظام الاساسي بين مالكي الأسهم المبينة أحكامها فيما بعد شركة مساهمة كويتية مقفلة تسمى شركة بيان للاستثمار (شركة مساهمة كويتية مقفلة)، وعدل النظام لتتوافق شركة بيان للاستثمار (شركة مساهمة كويتية عامة) مع قانون الشركات رقم 2012/25 وتعديلاته ولائحته التنفيذية وكل قرارات وتعليمات وتعاميم وإعلانات هيئة أسواق المال وكافة لوائح وتعليمات الجهات الرقابية التي تخضع لها الشركة حاليا ومستقبلا.

النص المعدّل: تأسست طبقا لأحكام قانون الشركات التجارية رقم 1960/15 وهذا النظام الاساسي بين مالكي الأسهم المبينة أحكامها فيما بعد شركة مساهمة كويتية مقفلة تسمى شركة بيان للاستثمار (شركة مساهمة كويتية مقفلة)، وعدل النظام لتتوافق شركة بيان للاستثمار (شركة مساهمة كويتية عامة) مع قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية وكافة قرارات ولوائح وتعليمات وتعاميم الجهات الرقابية والقوانين التي تخضع لها الشركة حاليا ومستقبلا.

2. الموافقة على تعديل المادة (12) من النظام الأساسي على النحو التالي:

النص الأصلي: لا يجوز زيادة رأس المال إلا إذا كانت أقساط الأسهم قد دفعت كاملة، و يجوز إصدار الأسهم الجديدة بأقل من قيمتها الاسمية بعد موافقة الجهات الرقابية ضمن الضوابط والشروط المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون الشركات، وإذا صدرت بقيمة أعلى خصصت الزيادة أولا لوفاء مصروفات الاصدار ثم الاحتياطي أو لاستهلاك الاسهم، ولكل مساهم الاولوية في الاكتتاب بحصة من الأسهم الجديدة متناسبة مع عدد أسهمه، وتمنح لممارسة حق الاولوية خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الدعوة للمساهمين، ويجوز تنازل المساهمين مقدما عن حقهم في الاولوية أو بقيد هذا الحق بأي قيد، ويجوز التنازل لاستحداث نظام خيار شراء الأسهم للموظفين، ويجوز للجمعية العمومية غير العادية أن تقر إضافة علاوة إصدار إلى القيمة الاسمية للأسهم الجديدة تخصص للوفاء بمصروفات الإصدار ثم تضاف إلى الاحتياطي، وللجمعية العمومية غير العادية أن تقرر امتياز لأسهم الزيادة ويتعين أن يتضمن القرار نوع الامتياز الممنوح للأسهم طبقا لتعليمات الجهات الرقابية. وتطبق أحكام زيادة رأس المال الواردة بقانون الشركات رقم 2012/25 وتعديلاته ولائحته التنفيذية على كل ما لم يذكر.

النص المعدّل: لا يجوز زيادة رأس المال إلا إذا كانت أقساط الأسهم قد دفعت كاملة، و يجوز إصدار الأسهم الجديدة بأقل من قيمتها الاسمية بعد موافقة الجهات الرقابية ضمن الضوابط والشروط المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون الشركات، وإذا صدرت بقيمة أعلى خصصت الزيادة أولا لوفاء مصروفات الاصدار ثم الاحتياطي أو لاستهلاك الاسهم، ولكل مساهم الاولوية في الاكتتاب بحصة من الأسهم الجديدة متناسبة مع عدد أسهمه، وتمنح لممارسة حق الاولوية خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الدعوة للمساهمين، ويجوز تنازل المساهمين مقدما عن حقهم في الاولوية أو بقيد هذا الحق بأي قيد، ويجوز التنازل لاستحداث نظام خيار شراء الأسهم للموظفين، ويجوز للجمعية العمومية غير العادية أن تقر إضافة علاوة إصدار إلى القيمة الاسمية للأسهم الجديدة تخصص للوفاء بمصروفات الإصدار ثم تضاف إلى الاحتياطي، وللجمعية العمومية غير العادية أن تقرر امتياز لأسهم الزيادة ويتعين أن يتضمن القرار نوع الامتياز الممنوح للأسهم طبقا لتعليمات الجهات الرقابية.

وتطبق أحكام زيادة رأس المال الواردة بقانون الشركات ولائحته التنفيذية على كل ما لم يذكر.

3. الموافقة على تعديل المادة (21) من النظام الأساسي على النحو التالي:

النص الأصلي: يجتمع مجلس الإدارة ست مرات على الأقل خلال السنة الواحدة بدعوة من رئيسه أو بطلب ثلاثة من الأعضاء، ويجوز الاتفاق على عدد مرات أكثر، ولا يكون اجتماع مجلس الإدارة صحيحاً إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء على ألا يقل عدد الحاضرين عن ثلاثة، ويجوز الاجتماع باستخدام وسائل الاتصال الحديثة واتخاذ قرارات بالتمرير بموافقة جميع أعضاء المجلس بتوقيعهم على محضر الاجتماع.

كما يتعين على رئيس مجلس الإدارة الدعوة لعقد اجتماع طارئ بناء على طلب كتابي يقدم من عضوين متى طلب منه ذلك.

ويجب على جميع الاعضاء المستقلين حضور 75٪ على الأقل من اجتماعات مجلس الادارة، وحضور الاجتماعات التي سيتم فيها تحديد القرارات الرئيسية والجوهرية التي قد تؤثر على الشركة، ويجب على الأعضاء غير المستقلين حضور ما لا يقل عن أربعة اجتماعات لمجلس الادارة سنويا، على ان يتم تزويد أعضاء مجلس الادارة بجدول أعمال المجلس بموضوعات محددة معززا بالوثائق والمعلومات اللازمة قبل يومين عمل على الأقل من اجتماعات المجلس مع مراعاة الاجتماعات الطارئة.

النص المعدّل: يجتمع مجلس الإدارة ست مرات على الأقل خلال السنة الواحدة على أن يعقد اجتماع واحد في كل ربع سنة على الأقل وذلك بدعوة من رئيسه أو بطلب ثلاثة من الأعضاء، ويجوز الاتفاق على عدد مرات أكثر، ولا يكون اجتماع مجلس الإدارة صحيحا إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء على الا يقل عدد الحاضرين عن ثلاثة، ويجوز الاجتماع باستخدام وسائل الاتصال الحديثة واتخاذ قرارات بالتمرير بموافقة جميع أعضاء المجلس بتوقيعهم على محضر الاجتماع. كما يتعين على رئيس مجلس الإدارة الدعوة لعقد اجتماع طارئ بناء على طلب كتابي يقدم من عضوين متى طلب منه ذلك.

ويجب على جميع الاعضاء المستقلين حضور 75٪ على الأقل من اجتماعات مجلس الادارة، ويجب على الأعضاء غير المستقلين حضور ما لا يقل عن أربعة اجتماعات لمجلس الادارة سنويا، على ان يتم تزويد أعضاء مجلس الادارة بجدول أعمال المجلس بموضوعات محددة معززا بالوثائق والمعلومات اللازمة قبل ثلاثة أيام عمل على الأقل من اجتماعات المجلس مع مراعاة الاجتماعات الطارئة.

4. الموافقة على تعديل المادة (25) من النظام الأساسي على النحو التالي:

النص الأصلي: لمجلس الإدارة أوسع السلطات لإدارة الشركة والقيام بجميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقاً لأغراضها ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة، ويجوز لمجلس الإدارة بيع عقارات الشركة أو رهنها أو إعطاء الكفالات أو عقد القروض بناء على ما تقتضيه مصلحة الشركة.

النص المعدّل: لمجلس الإدارة أوسع السلطات لإدارة الشركة والقيام بجميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقا لأغراضها ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة، ويجوز لمجلس الإدارة بيع عقارات الشركة أو رهنها أو إعطاء الكفالات أو عقد القروض أو الصلح أو التحكيم أو التبرعات وذلك بناء على ما تقتضيه مصلحة الشركة.

5. الموافقة على تعديل المادة (50) من النظام الأساسي على النحو التالي:

النص الأصلي: تقتضي الشركة بأحد الأمور المنصوص عليها في قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعليمات هيئة أسواق المال والجهات الرقابية في هذا الشأن.

النص المعدّل: تقتضي الشركة بأحد الأمور المنصوص عليها في قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية والتعديلات أو القوانين اللاحقة عليه وتعليمات الجهات الرقابية في هذا الشأن.

6. الموافقة على تعديل المادة (52) من النظام الأساسي على النحو التالي:

النص الأصلي: تطبق أحكام قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 وتعديلاته ولائحته التنفيذية في كل ما لم يرد بشأنه نص خاص في عقد التأسيس أو في هذا النظام وكذلك قرارات وتعليمات وتعاميم وإعلانات هيئة أسواق المال وكافة لوائح وتعليمات الجهات الرقابية الأخرى في هذا الشأن. وتحتفظ نسخة أصلية من هذا العقد بمركز الشركة الرئيسي وعلى موقعها الإلكتروني. كما تحتفظ نسخة أصلية من هذا العقد بملف الشركة لدى الإدارة المختصة بوزارة التجارة والصناعة. ولكل شخص يريد الحصول على نسخة مطابقة للأصل ان يطلبها من الشركة مقابل رسم معين تحدده الشركة.

النص المعدّل: تطبق أحكام قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية وأي تعديلات أو قوانين لاحقه عليه في كل ما لم يرد بشأنه نص خاص في عقد التأسيس أو في هذا النظام وكذلك قرارات ولوائح وتعليمات الجهات الرقابية في هذا الشأن.

وتحتفظ نسخة أصلية من هذا العقد بمركز الشركة الرئيسي وعلى موقعها الإلكتروني. كما تحتفظ نسخة أصلية من هذا العقد بملف الشركة لدى الإدارة المختصة بوزارة التجارة والصناعة. ولكل شخص يريد الحصول على نسخة مطابقة للأصل أن يطلبها من الشركة مقابل رسم معين تحدده الشركة.

7. الموافقة على تعديل المادة (55) من النظام الأساسي على النحو التالي:

النص الأصلي: يجوز للشركة ان تقترض في مقابل إصدار سندات قابلة للتداول، تعطي للمكتتبين لقاء المبالغ التي اقرضوها للشركة.

ويجوز للشركة وفقاً لأغراضها أن تصدر صكوكاً قابلة للتداول وفقا لصيغ العقود التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

تكون السندات أو الصكوك اسمية أو لحاملها وذات قيمة أو فئات واحدة في الإصدار، وتعطي السندات أو الصكوك من ذات الإصدار حقوقا متساوية لمالكيها في مواجهة الشركة، ويقع باطلا كل شرط على خلاف ذلك.

وتطبق أحكام السندات والصكوك بقانون الشركات.

النص المعدّل: يجوز للشركة أن تحصل على تمويل في مقابل إصدار سندات قابلة للتداول، وتعطي للمكتتبين لقاء مبلغ الاكتتاب، ويجوز أن تصدر هذه السندات إصدار مباشرا أو أن تصدر إصدارا غير مباشر - وفقا للشروط والضوابط المحددة من الجهات الرقابية - ويجوز للشركة أن تصدر صكوكاً قابلة للتداول، تعطي للمكتتبين لقاء مبلغ الاكتتاب ويجوز أن تصدر هذه الصكوك إصدارا مباشرا أو أن تصدر إصدارا غير مباشر - وفقا للشروط والضوابط المحددة من الجهات الرقابية.

تكون الصكوك والسندات اسمية وذات قيمة واحدة في الإصدار، وتعطي الصكوك والسندات من ذات الفئة في الإصدار أو ذات السلسلة حقوقا متساوية لحملتها في مواجهة المصدر والملتزم - وتطبق أحكام السندات والصكوك الصادرة بموجب قانون هيئة أسواق المال رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وكافة القوانين والقرارات والتعليمات الصادرة من الجهات الرقابية حاليا أو مستقبلا بخصوص السندات والصكوك.

8. الموافقة على تعديل المادة (59) من النظام الأساسي على النحو التالي:

النص الأصلي: يجوز للشركة ان تشتري أسهمها لحسابها في الحالات الآتية:

1. أن يكون ذلك بغرض المحافظة على استقرار سعر السهم، وبما لا يجاوز النسبة التي تحددها هيئة أسواق المال من مجموع أسهم الشركة.
2. تخفيض رأس المال.
3. عند استيفاء الشركة لدين مقابل هذه الأسهم.
4. اي حالات أخرى تحددها الهيئة.

ولا تدخل الأسهم المشتراه في مجموع أسهم الشركة في الأحوال التي تتطلب تملك المساهمين نسبة معينة من رأس المال.

وتخضع عملية شراء أو بيع أسهم الخزينة للقرارات والتعليمات المنظمة لذلك الصادرة من هيئة أسواق المال.

النص المعدّل: يجوز للشركة ان تشتري أسهمها لحسابها (أسهم الخزينة) وبما لا يجاوز 10٪ من عدد أسهمها المصدرة بقيمتها السوقية، أو أي نسبة تقرر قانونا لاحقا، ولا يجوز استخدام أسهم الخزينة إلا في الحالات الآتية:

1. الحفاظ على استقرار سعر سهم الشركة.
2. تخفيض رأس المال المدفوع للشركة.
3. استيفاء الشركة لدين مقابل هذه الأسهم.
4. سداد دين قائم على الشركة لصالح الغير.
5. توزيعها على مساهمي الشركة كأسهم منحة دون أن يترتب على ذلك زيادة في رأس المال أو زيادة في عدد الأسهم المصدرة.
6. عمليات المبادلة في حالات الاندماج والاستحواذ على شركات أخرى.
7. توزيعها كلها أو بعضها على العاملين في الشركة وذلك ضمن برنامج خيار الأسهم للموظفين، بشرط موافقة الجمعية العامة، ووفقا للقواعد المنظمة لذلك والمعتمدة من قبل الجمعية العامة للشركة.
8. أية حالات أخرى تحددها الهيئة.

وفي الحالة التي يتم فيها التعامل على أسهم الخزينة مع مساهمين معينين، فلا يجوز لهؤلاء المساهمين التصويت على قرار الجمعية العامة الذي يفوض مجلس الإدارة في ذلك.

وتخضع الأسهم التي تقوم الشركة بشرائها وإعادة بيعها، أو استخدامها، من أسهمها المصدرة (أسهم الخزينة) للضوابط والإجراءات الصادرة من هيئة أسواق المال وكذلك القوانين والقرارات والتعليمات الصادرة من هيئة أسواق المال والجهات الرقابية.

لذا يرجى من السادة المساهمين الراغبين في الحضور ممن لم يستلموا بطاقات الحضور بالجمعية السابقة بتاريخ 2017/5/3، مراجعة الشركة الكويتية للمقاصة - إدارة حفظ الأوراق المالية - منطقة شرق - شارع الخليج العربي - برج أحمد - الدور الخامس - هاتف رقم: 1841111 / 22464565، وذلك خلال ساعات العمل الرسمية.

والله وليّ التوفيق،

رئيس مجلس الإدارة

(965) 1840000
bayaninvest.com

بيان للاستثمار
BAYAN INVESTMENT

وزارة العـــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقارات الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠١٧/٦/١- قاعة ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٥/٣٧٠ بيوع/٣.

المرفوعة من: يوسف محمد مسعود جمعان الزوين

ضـد: ١- جاسم محمد مسعود جمعان الزوين
٢- نورة مسفر جمعان الرشيدي
٣- زينب احمد متولي عيسى
٤- الهيئة العامة لشئون القصر بصفتها الوصي على (عبيد صالح محمد مسعود جمعان الزوين)
٥- احمد محمد مسعود جمعان الزوين
٦- مسعود محمد مسعود جمعان الزوين
٧- حجية محمد مسعود مسعود جمعان الزوين
٨- ورثة المرحوم/ صالح محمد مسعود جمعان الزوين
أ- عائشة مبارك الرشيدي
٩- سارة محمد مسعود جمعان الزوين
١٠- جميلة محمد مسعود جمعان الزوين
١١- مسفر محمد مسعود جمعان الزوين
١٢- سرة محمد مسعود جمعان الزوين
١٣- منى محمد مسعود جمعان الزوين
١٤- عبدالله محمد مسعود جمعان الزوين
١٥ - مشعل محمد مسعود جمعان الزوين
١٦- حنان محمد مسعود جمعان الزوين
١٧ - وليد محمد مسعود جمعان الزوين
١٨- منال محمد مسعود جمعان الزوين
١٩- فاطمة محمد مسعود جمعان الزوين

أولاً: أوصاف العقار:

عقار الوثيقة رقم ١٩٨٣/٥٣٦٧ الواقع في منطقة خيطان قطعة رقم ١٠ شارع ٥ منزل ٨ قسيمة ٧٧ أ من المخطط رقم م/٣٠١٧٥ ومساحته ٣٠٠ م٢ بثمن أساسي قدره ٢٣٠٠٠٠ د.ك.

- العقار عبارة عن منزل سكن خاص يقع على شارع واحد ومكون من دورين وملحق.
- الدور الأرضي مكون من ٣ غرف وديوانية وحمامين وغرفة سائق.
- الدور الأول مكون من ٣ غرف وحمام وغرفتين بمساحة صغيرة وشقة مكونة من ٣ غرف وحمام ومطبخ.
- الملحق مكون من غرفتين ومطبخ وحمام.
- المنزل مكسو بالموزاييك والتكييف وحدات ويوجد به سلمان.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي قدره مائتان وثلاثون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطاؤه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.

خامساً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

سادساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

ملحوظة مهمة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية